ان ناسا من الصحابة اجتمعوا فتذاكروا ساعة الجمعة ثم افترقوا فلم
يختلفوا انها اخر ساعة من يوم الجمعة وحكي العلائي ان شيخه ابن
الزملكاني كان يختاره ويحكيه عن نص الشافعي واجابوا بان
الترجيح بما في الصحيحين او احدهما انما هو حيث لا يكون مما انتقده
الحفاظ كحديث ابي موسى هذا فانه اعل بالانقطاع والاضطراب
وبينهما بما يطول ثم قال واختار صاحب الهدي انحصارها في احد
الوقتين المذكورين وان احدهما لا يعارض الاخر لاحتمال انه صلى
الله عليه وسلم دل على احدهما في وقت وعلى الاخر في وقت اخر
وهذا قول ابن عبد البر الذي ينبغي الاجتهاد في الدعا في الوقتين
المذكورين وسبق الي نحو ذلك الامام احمد وهو اولى في طريق الجمع
وقال ابن المنير اذا علم ان فائدة ابهام هذه الساعة كليلة القدر
بعث الدواعي على الاكثار من الصلاة والدعا ولو بين لاتكل الناس
على ذلك وتركوا ما عداها فالعجب بعد ذلك ممن يجتهد في طلب
تحديدها انتهى وقال السيوطي هنا امر وهو ان ما اورده ابو هريرة
على ابن سلام وارد على حديث ابي موسى ايضا لان حال
الخطبة ليست ساعة صلاة ويتميز ما بعد العصر بانها ساعة دعا وقد
قال السائل انما شئ وليس حال الخطبة ساعة دعا لانه مامور فيها
بالانصات وكذا غالب الصلاة ووقت الدعا منها اما عند الاقامة
او في السجود او التشهد وان حمل الحديث على هذه الاوقات
اتضح ويحمل قوله وهو قائم يصلي على حقيقته في هذين
الموضعين وعلى مجازه في الاقامة اي قائم يريد الصلاة وهذا
تحقيق حسن فتح الله به وبه يظهر ترجيح رواية ابي موسى على
قول ابن سلام لابقا الحديث على ظاهره من قوله يصلي ويسال
فانه اولى من حمله على انتظار الصلاة لانه مجاز بعيد ويوهم
ان انتظار الصلاة شرط في الاجابة وانه لا يقال اي منتظر الصلاة قائم
يصلي وان صدق انه في صلاة لان لفظ قائم يشعر بملابسة
الفعل انتهى وفي الفتح فان قيل ظاهر الحديث حصول الاجابة
لكل داع بالشرط المتقدم مع اختلاف الزمان باختلاف البلاد
والمصلي ويتقدم بعض على بعض وساعة الاجابة متعلقة
بالوقت فكيف تتفق مع الاختلاف اجيب باحتمال ان ساعة الاجابة
متعلقة بفعل كل مصل كما قيل نظيره في ساعة الكراهة ولعل هذا
فائدة جعل الوقت الممتد مظنة لها وان كانت هي خفيفة ويحتمل
انه عبر عن الوقت بالفعل فيكون التقدير وقت جواز الخطبة
او الصلاة ونحو ذلك قال وقول صاحبنا العلامة شمس الدين
الجزري في الحصن الحصين واذن لي في روايته عنه الذي

اعتقده

اعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلاة الجمعة الى ان يقول
امين جمعا بين الاحاديث التي صحت لم اجد شيئا فيه انه يفوت على
الداعي حينئذ الانصات لقراءة الامام انتهى **ومنها اذا كان اول**
ليلة من رمضان شهر رمضان نظر الله تعالى اليهم اي الامة
المحمدية نظر رحمة وغفران **ومن نظر اليه** كذلك **لم يعذبه** ابدا لان
الكريم لا يرجع فيما اعطى ولا اكرم منه سبحانه **وتتزين الجنة فيه**
لتبشير الصائمين فاذا علموا ذلك بخبر الصادق زاد نشاطهم له
وتلقوه بمزيد القبول والمحبة واعلاما للملائكة انه منزلة عظيمة عند
الله **وخلوف** بضم الخاء وفتحها خطا وقيل لغة قليلة اي تغير ريح
تغير ريح **افواه الصائمين** لخلو معدتهم عن الطعام **اطيب**
عند الله اي في الاخرة كما جزم به العز ابن عبد السلام لان في رواية
لمسلم يوم القيامة او في الدنيا والاخرة كما جزم به ابن الصلاح
لان في رواية ابن حبان لخلوف فم الصائم حين يخلف اطيب
عند الله وروى الحسن بن سفيان من حديث جابر اعطيت امتي
في شهر رمضان خمسا قال واما الثانية فانهم يمسون وخلوف
افواههم اطيب عند الله من ريح المسك فكل واحد من الحديثين
صريح في انه وقت وجود الخلوف في الدنيا يتحقق وصفه بذلك
قال وقد ذكر العلما شرقا وغربا معنى ما ذكرته ولم يذكر احد تخصيصه
بالاخرة بل جزموا بانه عبارة عن الرضى والقبول ونحوهما مما هو
ثابت في الدارين واما ذكر يوم القيامة في رواية مسلم فلانه يوم
الجزا وفيه يظهر رجحان الخلوف في الميزان على المسك المستعمل
لدفع الرائحة الكريهة طلبا لرضى الله حيث يؤمر باجتنابها واجتلاب
الرائحة الطيبة للمساجد والصلوات وغيرها من العبادات فخص يوم
القيامة بالذكر في تلك الرواية لذلك كما خص في قوله تعالى ان
ربهم بهم يومئذ لخبير واطلق في باقي الروايات نظرا الى ان اصل
افضليته ثابت في الدارين **من ريح المسك** اختلف في معناه
لانه تعالى منزه عن استطابة الروائح فقال المازري هو مجاز لانه
جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة لها فاستعير لذلك لتقريب
الصوم من الله فالمعنى انه اطيب عند الله من ريح المسك عندكم
اي انه يقرب اليه اكثر من تقريب المسك اليكم وقيل ان ذلك في حق
الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف اكثر مما تستطيبون ريح
المسك وقيل المعنى ان الله يجزيه في الاخرة فتكون نكهته اطيب
من المسك كما ياتي المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وقيل المعنى
ان الخلوف اكثر ثوابا من المسك المطلوب في الجمع والاعياد ومجالس
الذكر والخير وصححه النووي ونقل القاضي حسين في تعليقه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1